

الثلاثة الاصول الستة والاثني
عشر والاربعة والمشرون ان كثرت
فروضها حتى تراحمت فيها تقول
الجماعا قبل اظهر ابن عباس رضي
الله عنهما الخلاف في ذلك فتبلغ
الستة في عولها من سبعة على التوالي
عقد العشرة فتقول لسبعة ولثمانية
ولتسعة ولعشرة والعشرة كما قال
الحساب عقد مفرد وفي كلامه ايما
لذلك فتقول لسبعة كزوج واختين
شقيقتين اولاد وهده هي اول
فريضة عالت في الاسلام كما قيل
وسئلت عليه في شرح الترتيب
ولثمانية كالمباهلة وهي زوج وام
واخت شقيقة اولاد وقيل ايضا

انها اول فريضة عالت في الاسلام
وقيل ان المباهلة لقب لكل عابدة وشمة
كزوج وثلاث اخوات متفرقات وام
وكالغزاهي زوج واختان لام واختان
لابوين اولاد ولعشرة في صورة
معروفة بين الفرضيين مشتهرة
بينهم تلقب بام الفروخ لكثرة ما فرخت
في العول وهي زوج وام واختان
لام واختان شقيقتان اولاد وكل
بعضهم ان الفروخ لقب لكل عابدة الي
عشرة كزوج وام واخوين لام واخت
شقيقة واخت لاب وتلحق التي
تليها اي تلي الستة في الاثر وهي
الاثنا عشر في العول افراد الي سبع
عشر فتقول ثلاث عوبات علي

انها

